

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار  
الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد محمد متروك العجارمة .

وعضوية القضاة السادة

محمود العبابنة ، يوسف ذيابات ، د. عيسى المومني ، محمود البطوش .

=====

المستدعية :

مدرسة بدر الجديدة مفوضاً عنها بالتوقيع مريم حامد علي حميدان .  
وكيلها المحامي حمزة حميدان العبادي .

بتاريخ ٢٠١٣/٧/١٧ تقدمت المستدعية بهذا الطلب طالبةً فيه إعادة النظر  
في القضية التمييزية الحقوقية رقم ( ٢٠١٣/٢٥٩ ) تاريخ ٢٠١٣/٦/١٦ سنداً لنص المادة  
( ٢/٢٠٤ ) من قانون أصول المحاكمات المدنية .

القرار

بالتدقيق نجد إن موضوع الدعوى في الشق الأول منها يتعلق بالمطالبة  
بمبلغ ( ٢١٠٩ ) دنانير أي قيمة الدعوى أقل من عشرة آلاف دينار في الشق الأول منها .

أما الشق الثاني يتعلق بطلب شهادة خبرة والدعوى من هذا الجانب غير مقدرة  
القيمة.

وإن المستدعي في البند الثاني من أسباب طلبه يقرّ صراحةً بأن الدعوى غير محددة  
القيمة ، الأمر الذي يتوجب منه لقبول الطعن التمييزي الحصول على إذن بالتمييز .

الأمر الذي ينبغي عليه أن طلب إعادة النظر لا يستند إلى سبب صحيح ويتوجب

رده.

هذا وتأسيساً على ما تقدم نقرر رد الطلب .

قراراً صدر بتاريخ ٢٥ شوال سنة ١٤٣٤ هـ الموافق ١/٩/٢٠١٣ م.

القاضي المتروك

عضو

عضو

عضو

عضو

رئيس الديوان

دقيق

ب.ع

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار  
الحكم بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية  
عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد محمد متروك العجارمة  
وعضوية القضاة السادة  
محمود العبانة ، يوسف ذيابات، د. عيسى المومني، محمود البطوش  
المميز ززة :-

مدرسة بدر الجديدة ومفوضاً بالتوقيع عنها مريم حامد علي حميدان  
وكيلها المحامي حمزة محمد حميدان العبادي.

المميز ضده :-

مصطفى محمد عبد الرحمن الحر/ وكيله المحامي طارق عريضة.

بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٢ قدم هذا التمييز للطعن في القرار الصادر عن  
محكمة استئناف حقوق عمان في القضية رقم (٢٠١٢/١١٨٢١) فصل ١٦/٤/٢٠١٢  
والمتمضمّن رد الاستئناف موضوعاً وتأييد القرار المستأنف الصادر عن محكمة  
صلح حقوق غرب عمان في القضية رقم (٢٠١١/٧٣٣) فصل ٢٩/٧/٢٠١١ والقاضي  
بنتيجته : ( بعدم وقف السير بالدعوى) وإرجاء الحكم بالرسوم والأتعاب في هذه المرحلة  
وإعادة الأوراق إلى مصدرها.

وتتلخص أسباب التمييز فيما يأتي:-

١- أخطأت المحكمة بتفسير وتطبيق نص المادة (١٢٢) من قانون أصول المحاكمات  
المدنية على وقائع الدعوى إذ كان على المحكمة وقف السير بالدعوى.

٢- أخطأت المحكمة بعدم إصدار القرار المناسب بوقف السير بالدعوى الحقوقية على  
الرغم من قيام البينة التي تثبت صحة طلبها.

٣- أخطأت المحكمة عندما أغفلت نص المادة (٢١٢) فقرة (٢) من قانون العقوبات.

٤- أخطأت المحكمة حيث كان عليها إصدار القرار بوقف السير في الدعوى حتى يتم الفصل في الشكوى الجزائية لوجود ارتباط واضح بين الدعيين.

لهذا الأسباب يطلب وكيل المميرة قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً.

## القرار

بالتدقيق والمداولة، نجد إن الوقائع تخلص في أن المدعي /مصطفى محمد عبد الرحمن الحر أقام الدعوى رقم (٢٠١١/٧٣٣) أمام محكمة صلح حقوق غرب عمان للمطالبة بحقوق عمالية مقدارها (٢١٠٩) دنانير في مواجهة المدعي عليها / مدرسة بدر الجديدة...

وأثناء نظر الدعوى وجه المدعي يمين حاسمة للمدعي عليها التي ردتها عليه وقام بحلفها فتقدمت بشكوى جزائية ضده موضوعها حلف يمين كاذبة وطلبت وقف السير بالدعوى إلا أن محكمة الدرجة الأولى وبتاريخ ٢٠١١/١٢/٢٩ قررت عدم وقف السير بها مما حدا بالمدعي عليها للطعن على هذا القرار استئنافاً.

وبتاريخ ٢٠١٢/٤/١٦ قررت محكمة استئناف عمان بقرارها رقم (٢٠١٢/١١٨٢١) رد الاستئناف موضوعاً وتأييد القرار المستأنف.

لم تقبل المدعي عليها بالقرار الاستئنافي فطعن عليه بالتمييز المائل بلائحة قدمت في ٢٠١٢/١٠/٢ طلبت منها نقضه.

وحيث تبين أن موضوع الدعوى هو المطالبة بحقوق عمالية مقدارها (٢١٠٩) دنانير و(٣١٢) فلساً بالإضافة إلى طلب شهادة خبرة.

وحيث إن مسألة وقف السير بالدعوى تتبع قيمة الدعوى من حيث وجوب الحصول على إذن للطعن في القرار الصادر فيها من رئيس محكمة التمييز أو من يفوضه باعتبار أن قيمة الدعوى الأصلية لم تزد على عشرة آلاف دينار.

وحيث إن المميز لم يحصل على إذن بذلك فإن هذا الطعن غير مقبول شكلاً عملاً بالمادة (٢/١٩١) من قانون أصول المحاكمات المدنية.

وعليه ، نقرر رد هذا الطعن شكلاً وإعادة الأوراق إلى مصدرها.

قراراً صدر بتاريخ ٧ شعبان سنة ١٤٣٤هـ الموافق ١٦/٦/٢٠١٣م

عضو \_\_\_\_\_ و \_\_\_\_\_ القاضي المتروك

عضو \_\_\_\_\_ و \_\_\_\_\_

رئيس الديوان

دق \_\_\_\_\_  
س.أ.